8665 - و حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي نا عثمان بن سعيد نا زيد بن عبد ربه نا بقية عن عيسى بن إبراهيم عن الزهري عن أبي سليمان مولى أبي رافع عن أبي رافع قال Y قلت يا رسول ا أللولد علينا حق كحقنا عليهم قال : نعم حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة و السباحة والرمي وأن يؤديه طيبا .

ـ عيسى بن إبراهيم هذا يروي ما لا يتابع عليه